

قرار مجلس الوزراء
رقم (123) لسنة 2012 ميلادي
باعتتماد مذكرتي تفاهم ومحضر اجتماع
بين ليبيا وبعض الدول

مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديلاته.
وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001 ميلادي، بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية.
وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
وعلى كتاب وزير الداخلية رقم (911) المؤرخ 2012/02/20 ميلادي.
وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الحادي عشر لسنة 2012 ميلادي.

قرر:

مادة (1)

تعتمد مذكرتي التفاهم المرفقة نصوصهما بهذا القرار وهما:
أ- مذكرة تفاهم بين وزارة الداخلية الليبية ووزارة الداخلية بالمملكة الأردنية الهاشمية الموقعة بمدينة طرابلس بتاريخ 2012/01/11 ميلادي.
ب- مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الأمنية بين وزارة الداخلية الليبية ووزارة الداخلية التونسية الموقعة بمدينة طرابلس بتاريخ 2012/01/11 ميلادي.

مادة (2)

يعتمد محضر الاجتماع بين وزارة الداخلية الليبية ووزارة الداخلية التركية الموقع بمدينة طرابلس بتاريخ 2012/01/18 ميلادي، المرفق بهذا القرار.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

صدر في: 29 / ربيع الآخر / 1433 هجري

الموافق: 22 / 03 / 2012 ميلادي